



NO :

٢٨٩ العدد :

Date :

٢٠٢١/١٧ التاريخ:



الى/ الوزارات كافة / مكتب السيد الوزير
م/صلاحية صرف

تهدي هذه الوزارة تحياتها ..

واستناداً للصلاحيات المخولة لنا بموجب أحكام المادة (١٣ او لا) من الفصل الثالث من قانون الادارة المالية الاتحادية رقم (٦) لسنة ٢٠١٩ المعدل وقرار مجلس الوزراء المرقم (١٤) لسنة ٢٠٢٢ مرفق كتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء/ دائرة شؤون مجلس الوزراء والجان المرقم (ش.ر.ل/١٠/١٠/٢٠٢٢/١٢٠ وأعماها) "والحاقداً" بأعمالنا المرقم/ ١٣٣١٣٣ في ٢٠٢١/١٢/٢٧ تقرر الآتي:-

١- تعدل الفقرة (٢/ج) من أعمالنا أعلاه وذلك بالإضافة عبارة [وشمول مستحقات المقاولين المدققة من قبل ديوان الرقابة المالية الاتحادي التي لم تصرف لغايتها والمشروعات الممولة من القروض المستمرة ومعاملتها كذرعات عمل منجزة استناداً] للفقرة (٣) من قرار مجلس الوزراء المشار إليه أعلاه مع البقاء على نفس النص الوارد بالفقرة المذكورة آنفاً] .

٢- تعدل الفقرة (٣) من أعمالنا أعلاه ليصبح [تستمر صلاحية التعاقد لجهات التنفيذ للمشروعات المدرجة في الخطة الاستثمارية والتي تمول من موازنات (تنمية الأقاليم ، الاستثمارية ، التخفيف من الفقر ، البترودollar ، المنافذ الحدودية ، القروض المستمرة ، أخرى] عند توافر التخصيص المالي في مشروع قانون الموازنة العامة الاتحادية لسنة المالية ٢٠٢٢] [استناداً] للفقرة (٢) من قرار مجلس الوزراء أعلاه .

للتفصل بالأطلاع والعمل بموجبه بكل دقة مع البقاء على باقي الفقرات الواردة بأعمالنا أعلاه وبالتنسيق مع دائرة المحاسبة ولحين تشريع قانون الموازنة العامة الاتحادية لعام ٢٠٢٢ ونشره بالجريدة الرسمية .

.. مع التقدير .

علي عبد الامير علاوي
وزير المالية
٢٠٢٢/١١